ملخص التقرير الصادر عن مركز المعلومات الإسرائيلي لحقوق الإنسان في الأراضي المحتلة "بتسيلم" بعنوان "السكوت علامة الرضى : سياسة عدم تطبيق سيادة القانون على المستوطنين في الأراضي المحتلة" *

٢٠٠١/٣/؟

ملخص التقرير

خلال الانتفاضة الحالية ازدادت أعمال العنف التي يقوم بها المستوطنين ضد السكان الفلسطنيين في المناطق المحتلة. وقد أعلن البعض من قادة المستوطنيين، منذ بداية الانتفاضة أن مستوطنين سيأخذون زمام المبادرة وأنهم سيتصرفون بطريقتهم الخاصة وسيستعملون القوة إذا لم ترق لهم طريقة معالجة الأمور من قبل قوات الجيش الإسرائيلي. وفعلاً حصل الكثير من هذه الأمور، في الشهور الأخيرة أطلق مستوطنون النار على فلسطينيين ورجموا سيارات فلسطينية بالحجارة وألحقوا الضرر بالممتلكات وقطعوا الأشجار وأحرقوا مسجداً واعتدوا على طواقم طبية وصحفية ومنعوا وصول المزارعين إلى أراضيهم وأغلقوا الطرق أمام سيارات الفلسطينيين.

منذ بداية الانتفاضة الحالية ازداد عدد حالات اعتداء الفلسطينيين على المستوطنين. وقد أطلق الفلسطينيين النار على سيارات ومساكن للمستوطنين. رغم أن إقامة المستوطنات عمل غير قانوني ومخالفاً للقانون الدولي، إلا أن ذلك لا يبرر المساس بالمستوطنين كأفراد، ان المساس المتعمد بالسكان المدنيين يعتبر انتهاكاً صارخاً للمبادئ الأساسية للقانون الدولي. رغم هذا فإن الاعتداءات على المستوطنين لا تبرر اعتداءاتهم على الفلسطينيين، ما عدا حالات الدفاع عن النفس التي لا تقبل التأويل.

إن عنف المستوطنين ضد الفلسطينيين ليس بالشيئ الجديد، هذا العنف يمارس دائماً. فمنذ الانتفاضة الأولى، بل وقبلها قتل ١١٩ فلسطينياً (من ضمنهم ٢٣ طفلاً) بأيدي المستوطنين ومواطنين إسرائيليين. وفي ظل هذه الأعمال تقف سياسة التساهل وقصر ذات اليد المستمرة وعدم فرض سيادة القانون من قبل السلطات الإسرائيلية على المستوطنين.

بحكم كون إسرائيل القوة المحتلة فهي ملزمة وملقى على عاتقها الدفاع عن سلامة وأمن السكان الفلسطينيين الذين يرزحون تحت سلطتها. إن سياسة فرض سيادة القانون على المستوطنين تعرضت لانتقادات عديدة ولاذعة من قبل أطراف مختلفة منها المستشار القانوني للحكومة، محكمة

* **المصدر**: مركز المعلومات الإسرائيلي لحقوق الإنسان في الأراضي المحتلة، بتسيلم
http://www.btselem.org/arabic/publications/summaries/200103_tacit_consent

العدل العليا ولجنة شمغار التي أقيمت عام ١٩٩٤ للتحقيق بأحداث مجزرة الحرم الإبراهيمي في مدينة الخليل. هذه اللجنة وجهت انتقادات حادة ضد سياسة عدم فرض سيادة القانون عندما تكون الضحية فلسطينية، وأقرت اللجنة بأنه لم تتخذ الخطوات اللازمة لتغيير هذا الوضع، رغم الإنذارات التي أعلنت مراراً وتكراراً وأشارت إلى هذا الوضع.

لقد أصدر مركز بتسيلم تقريراً قبل إقامة هذه اللجنة بفترة وجيزة، جاء فيه ان السلطات الموكلة بالمحافظة على سيادة القانون في إسرائيل كالجيش والشرطة والنيابة العامة وسلطات القضاء تنفذ سياسة غير معلنة، تتسم بالتساهل والتسامح وعدم تنفيذ واتخاذ الحق لمجراه حيال مواطنين إسرائيليين إذا ما اعتدوا على الفلسطينيين. هذا الوضع ما زال قائماً في هذه الأيام أيضاً، إذ يتضح من الشهادات الكثيرة التي جمعها مركز بتسيلم أن الجنود الإسرائيليين الذين يتواجدوا ويشهدوا الاعتداءات على السكان الفلسطينيين من قبل المستوطنيين لا يتدخلوا ولا يفعلوا شيئاً لمنعها. فكثيراً ما يقوم المستوطنون بإغلاق الطرقات أمام المركبات الفلسطينية وذلك في وضح النهار وكثيراً ما يعلنوا عن ذلك مسبقاً بوسائل الإعلام ومع ذلك لم تتخذ السلطات الإسرائيلية الإجراءات اللازمة لإيقاف هذه الأعمال.

في عدة مناطق في الضفة الغربية أسس المستوطنين دوريات مسلحة ومستقلة، المشاركون فيها يعملون على عاتقهم ولا يخضعون لإطار رسمي ولا ينصاعون لأوامر الجيش والشرطة الإسرائيلية. لقد أوضحت السلطات العسكرية عدم رضاها من وجود هذه الدوريات، لكن هذه السلطات على ما يبدو لم تعمل على إيقافها. الشرطة مستمرة كعادتها ولا تقوم بالتحقيق عندما يقع عدواناً من المستوطنين على الفلسطينيين إذا ما لم تقدم شكوى. فمثلاً في حالتين منفردتين خلال الانتفاضة الحالية قتل خلالهما فلسطينيين جراء إطلاق النار عليهما من قبل مستوطنين مسلحين ونشرت هذه الأحداث بوسائل الإعلام، إلا أن الشرطة لم تحقق إطلاقا بوفاة هذين الشخصين. هذه السياسة منافية للواجبات القانونية للشرطة وهي الشروع بالتحقيق دائماً بكل حادث وقع وعلمت به الشرطة. تتجاهل الشرطة الظروف الصعبة للفلسطينيين وعدم تمكنهم من رفع الشكاوي – مثلا لخضوعهم لأوامر منع التجول.

في الحالات التي يتم التحقيق فيها قليلاً ما يعاقب الجناة ففي الفترة الواقعة بين ١٩٩٤–٢٠٠٠ تابع مركز بتسيلم طريقة معالجة السلطات لعشرات الحالات التي جمع شهادات من ضحاياها حول أعمال العنف التي قام بها المستوطنين ضد الفلسطنيين، فتبين أن ثلثي هذه الملفات أغلقت غالبيتها بسبب عدم وجود "أدله كافية" أو بحجة أن "الجاني غير معروف".

عندما يكون المتهم فلسطينياً قتل إسرائيلياً يتضح أن القضاء أوقعوا أقصى العقوبات بالمتهم الفلسطيني، وفي بعض الحالات يلحق العقاب أفراد عائلته جميعاً. بينما يختلف الوضع عندما يكون القاتل إسرائيلياً متهم بقتل فلسطينياً، فالاحتمالات الواردة في مثل هذه الحالة إما أن ينجوا من العقاب كلياً أو يتخذ بحقه عقاباً بسيطاً.

في حالات عديدة قتل فلسطينيين بأيدي مستوطنين ولم يجري تحقيق حول هذه الحالات، وفي نصف الحالات الأخرى أغلقت الشرطة أو النيابة العامة ملفات التحقيق. أما في حالات قتل الفلسطينيين لمواطنين إسرائيلين أغلقت الشرطة أقل من ١٠٪ من الملفات. وتبين أيضاً أن الإسرائيليين الذين أدينوا بقتل فلسطينيين تم على الأغلب تخفيف عقوباتهم بينما لم يحصل تخفيف العقوبات للفلسطينين الذين أدينوا بقتل إسرائيليين.

إن حقيقة فشل تطبيق سيادة القانون على المستوطنين على مدار سنوات طويلة رغم التحذيرات الدائمة، ومن جهات رسمية أيضاً، يشير لوجود سياسة كهذه وليس نتيجة صدفة متكررة. السلطات الإسرائيلية لا تشجع بشكل مباشر العنف ضد المواطنين الفلسطنيين لكن سياسة غض النظر عن هذا الموضوع تؤدي إلى هذه النتيجة. هذه السياسة تمس بالمبدأ الأساسي ألا وهو المساواة أمام القانون وكذلك تمس أسس سيادة القانون في إسرائيل.

في التقرير الذي قدمته إسرائيل للجنة ميتشل التزمت إسرائيل أن تقوم بالتحقيق بكل قضية أو دعوى حول اعتداء مستوطنين على فلسطينيين. الآن يمكن الإقرار أن إسرائيل لم تفي بالتزاماتها بهذا الشأن.

إن مؤسسة بتسيلم تهيب بالسلطات الإسرائيلية أن تمنع اعتداءات المستوطنين والمواطنين الإسرائيليين والإضرار بحياة وأجساد وأملاك المواطنين الفلسطينيين:

- دولة إسرائيل لكونها القوة المحتلة مسؤولة عن سلامة وأمن السكان الفلسطنيين والدفاع عنهم تماماً كما تدافع عن المواطنيين الإسرائيليين. يتوجب على الحكومة الإسرائيلية أن تصدر تعليماتها لجميع سلطات سيادة القانون أن تعمل بحزم لمنع الإعتداءات التي يقوم بها المستوطنون ضد الفلسطينيون ورصد الطاقات والموارد اللازمة لهذا الغرض.
- يجب التأكيد على التعليمات للجنود الإسرائيليين بأن واجبهم التدخل دائماً لمنع أي عمل عدواني من قبل مستوطنين ضد فلسطينيين واتخاذ الإجراءات ضد أي جندي يمتنع عن هذا الواجب.

- على شرطة إسرائيل أن تحقق في كل حادث علمت بوقوعه وألا تستغل عدم تقديم شكوى من قبل الضحية كذريعة لعدم التحقيق. وعلى الشرطة أن تفعل المزيد من الجهود لتقلل من عدد الملفات التي تغلق بحجة عدم وجود أدلة أو بحجة أن "الجاني غير معروف".

مؤسسة الدراسات الفلسطينية، جميع حقوق النشر وإعادة التوزيع محفوظة لمؤسسة الدراسات الفلسطينية، ولا يمكن نشرها أو توزيعها إلكترونياً إلا بإذن من إدارة المؤسسة وذلك عبر الكتابة إلى العنوان البريدي التالي:
ipsbeirut@palestine-studies.org
يمكن تحميل هذه الوثائق أو طبعها للاستخدام الفردي وعند الاستخدام يرجى ذكر المصدر:
http://www.palestine-studies.org/ar/